

الأصل: بالإنكليزية
التاريخ: 16 نوفمبر 2012

اللجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية

الدورة العاشرة

جنيف، من 12 إلى 16 نوفمبر 2012

ملخص الرئيس

1. انعقدت الدورة العاشرة للجنة المعنية بالتنمية والملكية الفكرية من 12 إلى 16 نوفمبر 2012. وحضرها 95 دولة عضوا و37 مراقبا.
2. وترأس اللجنة السفير محمد سياد دواليه، الممثل الدائم لجيبوتي.
3. واعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال كما هو مقترح في الوثيقة 2 CDIP/10/1 Prov.
4. وفي إطار البند 3 من جدول الأعمال، قررت اللجنة أن تقبل، بصفة مراقب مؤقت، منطمتين غير حكوميتين هما الجمعية الدولية لتطوير الملكية الفكرية (ADALPI) والاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا (UEMOA) لمدة سنة واحدة، من غير أن يؤثر ذلك في صفتها في اجتماعات اللجنة في المستقبل.
5. وفي إطار البند 4 من جدول الأعمال، اعتمدت اللجنة مشروع تقرير دورتها التاسعة (CDIP/9/17 Prov.).
6. وفي إطار البند 5 من جدول الأعمال، استمعت اللجنة إلى البيانات العامة التي أدلت بها المجموعات الإقليمية.
7. وفي إطار البند 6 من جدول الأعمال، نظرت اللجنة في الوثيقة CDIP/10/2، المعنونة "تقارير مرحلية"، وأحاطت علما بالتقدم المحرز في 13 مشروعا قيد التنفيذ. ووافقت على الجداول الزمنية المعدلة للمشروعات التالية:
 - (أ) تعزيز قدرة المؤسسات الحكومية وأصحاب المصلحة المعنيين بالملكية الفكرية على الصعيد الوطني لإدارة الصناعات الإبداعية والإشراف عليها وتعزيزها، وتحسين أداء شبكة منظمات الإدارة الجماعية لحق المؤلف؛

(ب) ومشروع بشأن تعزيز إطار الويبو للإدارة القائمة على النتائج (RBM) بغية دعم عملية الرصد والتقييم للأنشطة الإنمائية؛

(ج) ومشروع بشأن الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وقدمت الأمانة شروحا كما طُلب منها وأحاطت علما بالتعليقات التي قدمتها الوفود بشأن مختلف جوانب التقارير المرئية. كما أحاطت اللجنة علما بالتقدم المحرز في تنفيذ التوصيات التسع عشرة فورية التنفيذ. وطُلب من الأمانة تقديم بعض التوضيحات وزيادة تحسين نوعية التقرير.

8. وفي إطار البند 6 من جدول الأعمال أيضا، تناولت اللجنة عددا من تقييمات المشروعات، وهي كالتالي:

(أ) تقرير تقييمي لمشروع قاعدة بيانات مطابقة الاحتياجات الإنمائية في مجال الملكية الفكرية (IP-DMD) (الوثيقة CDIP/10/3)؛

(ب) تقرير تقييمي عن مشروع مؤسسات الملكية الفكرية الذكية (التوصية 10) (الوثيقة CDIP/10/4)؛

(ج) تقرير تقييمي بشأن مشروع الملكية الفكرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والهوية الرقمية والنفوذ إلى المعرفة (الوثيقة CDIP/10/5)؛

(د) تقرير تقييمي عن مشروع استنباط أدوات للنفوذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات (الوثيقة CDIP/10/6)؛

(هـ) تقرير تقييمي عن مشروع تعزيز قدرات المؤسسات والمستخدمين في مجال الملكية الفكرية على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي (الوثيقة CDIP/10/7)؛

(و) تقرير تقييمي عن مشروع بنية دعم الابتكار ونقل التكنولوجيا لفائدة المؤسسات الوطنية (الوثيقة CDIP/10/8).

وأجري تبادل للآراء عقب العروض الذي قدمها كل مقيم عن التقارير التقييمية. وأعربت الوفود عن اهتمامها بمتابعة تنفيذ التوصيات الواردة في تلك التقارير مع مراعاة التعليقات التي قدمتها الدول الأعضاء والتمست، في بعض الحالات، المزيد من المعلومات من الأمانة.

9. وفي إطار البند 6 أيضا، وفي سياق الوثيقة CDIP/10/12، ناقشت اللجنة "وصف مساهمة هيئات الويبو المعنية في تنفيذ ما يعنيه من توصيات جدول أعمال التنمية". وطرح آراء مختلفة إزاء مصطلح "الهيئات المعنية"، بسبب الاختلافات في تفسير قرار الجمعية العامة في عام 2012 بوضع آليات التنسيق وإجراءات الرصد والتقييم وإعداد التقارير. واقترحت بعض الوفود إرجاع القرار إلى الجمعية العامة لمزيد من التوضيح، أما وفود أخرى فقالت أن هيئات الويبو ذاتها هي التي ينبغي أن تحدد هل هي من "الهيئات المعنية" أو لا، لأغراض آليات التنسيق، وأنه لا ينبغي إرجاع المسألة إلى الجمعية العامة. وأعربت اللجنة عن تقديرها للمعلومات المستلمة من مختلف هيئات الويبو عن الإسهام في تنفيذ توصيات جدول أعمال التنمية، ولكن بعض الوفود أعربت عن انشغالات من عدم استلام تقارير من لجنة الويبو المعنية بالمعايير ولجنة الويبو المعنية بالبرنامج والميزانية، ورأت وفود أخرى أن اللجنتين ليست من "الهيئات المعنية" ولا يمكن أن تقع تحت نطاق آلية التنسيق. واختلفت الآراء أيضا حول بنية التقارير المقدمة إلى اللجنة بشأن هذا الموضوع وحول مضمونها.

10. وفي إطار البند 7 من جدول الأعمال، نظرت اللجنة في برنامج عمل من أجل تنفيذ بعض التوصيات المعتمدة، كما يلي:

- (أ) ناقشت اللجنة الدراسة الخاصة بتقييم مساهمة الويبو في تحقيق أهداف الأمم المتحدة الإنمائية (CDIP/10/9). وأيدت الوفود مواصلة الويبو عملها في مجال تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، ووضع آلية فعالة لإبلاغ الدول الأعضاء بانتظام عن تلك المساهمة. وستقدم الأمانة إلى اللجنة، في دورتها القادمة، وثيقة تحلل ما يلي:
- "1" لزوم اتخاذ الويبو الخطوات اللازمة للانضمام إلى فرقة العمل المعنية برصد الثغرات في تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية، والمشاركة في فريق الخبراء المشترك بين الوكالات والمعني بمؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية؛
- "2" وجدوى إدراج الاحتياجات/النتائج المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية في مرحلة تخطيط البرامج في الويبو، ووضع مؤشرات خاصة بالأهداف الإنمائية للألفية؛
- "3" وحاجة الويبو إلى تعديل أسلوب الإبلاغ عن عملها ومساهمتها في الأهداف الإنمائية للألفية في صفحة الإنترنت المخصصة لهذا الغرض بتوفير نتائج أكثر مصداقية وواقعية مستقاة من بيانات الأداء الواردة في الإصدارات الوجيهة من تقارير أداء البرامج والمؤشرات الخاصة بالأهداف الإنمائية للألفية. وينبغي تحديث المعلومات الواردة في صفحة الإنترنت بانتظام لبلورة الطبيعة الآخذة في التطور لعمل المنظمة المتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية.
- (ب) وناقشت اللجنة "خطوات إضافية في برنامج عمل مواطن المرونة في نظام الملكية الفكرية" (الوثيقة CDIP/10/10). وأحاطت اللجنة علماً بتوجيه الدول الأعضاء بشأن ما اتفق عليه من مجالات العمل لمزيد من التنفيذ.
- (ج) ونظرت اللجنة في "العمل المقبل بشأن مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات في الإطار القانوني متعدد الأطراف" (الوثيقة CDIP/10/11). ولم تتمكن اللجنة من استكمال المناقشات حول هذه الوثيقة، وستواصلها في دورتها المقبلة، دون المساس بالنظر في العمل المقبل حول مواطن المرونة المتعلقة بالبراءات.
- (د) وتناولت اللجنة المشروع المقترح بشأن استحداث أدوات للنفاذ إلى المعلومات المتعلقة بالبراءات - المرحلة الثانية (CDIP/10/13)، ووافقت على المشروع.
- (هـ) وناقشت اللجنة مواصفات دراسة مقارنة بشأن التخلي عن حق المؤلف (CDIP/10/14). وأيدت اللجنة الاضطلاع بالدراسة المقترحة. وستشرع الأمانة في الدراسة بمراعاة تعليقات الدول الأعضاء، بما في ذلك وضع جدول زمني لإجرائها، واستبعاد أية توصيات بشأن حلول للقواعد والمعايير، واستبعاد تشريعات الولايات المتحدة الأمريكية من الدراسة، دون الترويج للتخلي عن حق المؤلف.
- (و) وناقشت اللجنة الحالات المحتملة والخيارات الممكنة بشأن التوصيات 1(ج) و1(و) و2(أ) الواردة في دراسة النطاق بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة والملك العام (CDIP/9/INF/2 Rev.) وأحاطت علماً بالتعديلات التي أدخلتها الأمانة على هذه الوثيقة بناء على طلب اللجنة في دورتها التاسعة.
- (ز) وناقشت اللجنة الدراسة المتعلقة بالانتفاع بحق المؤلف للنهوض بالنفاذ إلى المعلومات والمواد الإبداعية (CDIP/9/INF/3). وأعرب المندوبون عن آراء متنوعة بشأن الوثيقة وأحاطت الأمانة علماً بذلك. وستتخذ الأمانة، مع مراعاة إرشادات الدول الأعضاء، الترتيبات اللازمة بغية إعداد تقييم لجدوى مشروع الويبو، ضمن ولايتها،

في أنشطة جديدة من شأنها مساعدة الدول الأعضاء على تحقيق أهدافها الإنمائية، على أن يُعرض ذلك التقييم على الدورة القادمة للجنة.

(ح) وناقشت اللجنة الدراسة المتعلقة بالتملك غير المشروع للإشارات (CDIP/9/INF/5) وأعربت عن دعمها للعمل المنجز. وأحاطت اللجنة علماً بالفقرة (2) الواردة في الصفحة رقم 5 من وثيقة المشروع CDIP/4/3 Rev.، التي تشير إلى ما يلي: "من الممكن أن تشكل نتائج الدراسة أساساً لمزيد من البحث والمداولات للبت في التدابير الملموسة التي ينبغي اتخاذها في هذا المجال. وسيكون هذا العنصر من المشروع محل تنسيق مع اللجنة الدائمة المعنية بالعلامات التجارية."

(ط) وناقشت اللجنة أيضاً المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية (الوثيقة CDIP/8/INF/1)، وعدداً من الوثائق المعنية، وعلى وجه التحديد:

"1" رد الإدارة على المراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية (الوثيقة CDIP/9/14)؛

"2" وتقرير الفريق العامل المخصص المعني بالمراجعة الخارجية للمساعدة التقنية التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية (الوثيقة CDIP/9/15)؛

"3" واقتراح مشترك من مجموعة جدول أعمال التنمية ومجموعة البلدان الأفريقية بشأن المساعدة التي تقدمها الويبو في مجال التعاون لأغراض التنمية (الوثيقة CDIP/9/16)؛

واتفقت اللجنة على ما يلي:

(أ) استناداً إلى المناقشات في الدورة العاشرة للجنة (CDIP/10)، ينبغي أن تعدّ الأمانة وثيقة لأغراض الدورة المقبلة للجنة تحدد التوصيات الجاري تنفيذها، وتقريراً عن التقدم المحرز فيها.

(ب) وقررت اللجنة مواصلة النقاش حول هذا الموضوع في دورتها المقبلة. وأحاطت اللجنة علماً بالاقترح الذي تقدمت به بعض الوفود والرأي إلى تخصيص يوم كامل في دورتها المقبلة للمناقشات حول أفضل الممارسات في المساعدة التقنية. ووافقت اللجنة على أن الوثيقة CDIP/8/INF/1، والوثائق المعنية "1" و"2" و"3" المذكورة أعلاه، وأي اقتراح جديد، كل ذلك سوف يُناقش في دورتها المقبلة. وفي هذا الصدد، ذكرت اللجنة بالدعوة التي وجهتها سابقاً إلى الدول الأعضاء كي تقدم إسهاماتها كتابةً للنقاش بوقت مبكر قبل الدورة المقبلة.

(ي) وناقشت اللجنة وثيقتين تتعلقان بالمؤتمر المعني بالملكية الفكرية والتنمية (CDIP/10/16 و CDIP/10/17). وعرضت الوفود آراءها الأولية بشأن الاقتراحات. وعرضت بعض الوفود أفكاراً أخرى بشأن أساليب تنظيم المؤتمر. ووافقت اللجنة على أن يكون عنوان المؤتمر كالتالي: "المؤتمر الدولي المعني بالملكية الفكرية والتنمية" ووافقت أن يكون مكان انعقاده جنيف بسويسرا. ووافقت اللجنة أيضاً على أن يُعقد المؤتمر على مدى يومين أو ثلاثة أيام في النصف الثاني من عام 2013. ووافقت اللجنة على عقد مشاورات غير رسمية يكون باب المشاركة فيها مفتوحاً وذلك في غضون ثلاثة أو أربعة أسابيع من هذه الدورة من أجل زيادة تحديد مفهوم المؤتمر وتفاصيل تنظيمه. وستعد الأمانة ورقة مفاهيم استناداً إلى معالم الاتفاق الواسعة التي حددها اللجنة. وطلب من الوفود تقديم تعليقات واقتراحات مكتوبة قبل بدء المشاورات غير الرسمية.

(ك) وناقشت اللجنة اقتراحاً بشأن بند جديد لجدول أعمال اللجنة يتعلق بالملكية الفكرية والتنمية (الوثيقة CDIP/6/12 Rev.). وطُرح آراء مختلفة بشأن الاقتراح. ولم يَختتم النقاش حول هذا البند من جدول الأعمال.

11. وفي إطار البند 8 من جدول الأعمال، ناقشت اللجنة عدداً من الاقتراحات وانفتحت على قائمة بالمسائل/الوثائق للدورة المقبلة.

12. وأشارت اللجنة إلى أن الأمانة ستتولى إعداد مشروع تقرير الدورة العاشرة وتبليغه للبعثات الدائمة للدول الأعضاء، وسيُتيح مشروع التقرير أيضاً في شكل إلكتروني للدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، على موقع الويبو على الإنترنت. وينبغي إرسال التعليقات على مشروع التقرير كتابةً إلى الأمانة، ويفضّل إرسالها قبل انعقاد الاجتماع المقبل بثمانية أسابيع. وسيُعرض مشروع التقرير بعد ذلك على نظر اللجنة لتعمده في دورتها الحادية عشرة.

13. وسيكون هذا الملخص تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة.

[نهاية الوثيقة]